



Distr.
GENERAL

A/34/3/Add.8 *

18 June 1979

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الفصل الثامن

نقل البضائع الخطرة

- ١ - تنظر المجلس في مسألة نقل البضائع الخطرة في دورته العادية الاولى لعام ١٩٧٩ تحت البند ١٢ من جدول الأعمال . وكانت أمامه الوثيقتان التاليتان :
- (أ) تقرير لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة عن دورتها العاشرة (ST/SG/AC.10/4) (Add.1-3) ؛
- (ب) تقرير الأمين العام الذي يحيل بموجبه تقرير اللجنة (E/1979/12) .
- ٢ - وأحال المجلس ، في جلسته ٣ ، المعقودة في ١٠ نيسان / ابريل ١٩٧٩ ، هذا البند الى اللجنة (الاقتصادية) الاولى ، التي نظرت فيه في جلساتها ٣ الى ٥ . وللاطلاع على تقرير اللجنة عن هذا البند ، انظر الوثيقة E/1979/60 .

* هذه الوثيقة طبعة مستنسخة بالاستنسل للفصل الثامن من تقرير المجلس
الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٧٩ . وسيصدر التقرير الكامل بوصفه : الوثائق الرسمية للجمعية
لعامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/34/3/Rev.1) . وللاطلاع على قائمة
لمحتويات والتفاصيل المتعلقة بالطريقة الجديدة لعرض التقرير ، انظر A/34/3 .

الاجراء الذى اتخذته اللجنة (الاقتصادية) الاولى

أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة

- ٣ - في نهاية الجلسة ٤ ، نظرت اللجنة في مشروع قرار عنوانه " أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة " ، قدمته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (١) .
- ٤ - ونوقش مشروع القرار مرة أخرى في الجلسة ٥ حيث جرى تنقيحه شفويا (٢) .
- ٥ - ثم اعتمدت اللجنة مشروع القرار ، بصيغته المنقحة شفويا ، ورفعته الى المجلس (٣) . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس انظر الفقرات ٦ - ٨ أدناه .

الاجراء الذى اتخذه المجلس

- ٦ - نظر المجلس في الجلسة ١٨ ، المعقودة في ١١ أيار/مايو ١٩٧٩ ، في مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة في تقريرها (E/1979/60) . وكان أمام المجلس بيان قدمه الأمين العام عن الآثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية (E/1979/L.31) .
- ٧ - واقترح ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية شفويا تعديل الفقرة ٣ (ب) من المنطوق ليصبح نصها كما يلي :
- " (ب) أن ينشر التوصيات بأفضل طريقة ممكنة لتحقيق فعالية التكاليف ، ويفضل أن تكون في شكل يتيح الرجوع اليها وتعديلها بسهولة ؛ " .
- ٨ - وبعد أن تكلم ممثلو جمهورية تنزانيا المتحدة ، والهند ، والسويد ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اعتمد المجلس مشروع القرار ، بصيغته المعدلة شفويا (انظر E/1979/SR.18) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٩٧٩/٤٢ .
- ٩ - وبعد اعتماد مشروع القرار تكلم ممثل الولايات المتحدة الأمريكية (انظر E/1979/SR.18) .

(١) أدلى امين اللجنة ببيان شفوى عما يترتب على بعض أحكام مشروع القرار من آثار في الميزانية البرنامجية .

(٢) للاطلاع على شرح للتنقيح ، انظر تقرير اللجنة عن هذا البند (E/1979/60) .

(٣) بالنظر الى أن الممان بآثار مشروع القرار على الميزانية البرنامجية لم يكن متاحا للجنة ، اعتمد مشروع القرار على أساس أن من الممكن أن ينظر المجلس فيه مرة أخرى على ضوء البيان بالآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية وهو البيان الذى سيصدر فيما بعد .

مرفق

القرار ٤٢/١٩٧٩ - أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يشير الى قراراته ٦٤٥ زاي (د - ٢٣) المؤرخ في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٥٧ ، و ٧٢٤٤ جيم (د - ٢٨) المؤرخ في ٧ تموز/يوليه ١٩٥٩ ، و ٨٧١٩ (د - ٣٣) المؤرخ في ١٠ نيسان/ابريل ١٩٦٢ ، و ٩٩٤٥ (د - ٣٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣ ، و ١١١٠ (د - ٤٠) المؤرخ في ٧ آذار/مارس ١٩٦٦ ، و ١٤٨٨ (د - ٤٨) المؤرخ في ٢٢ أيار/مايو ١٩٧٠ ، و ١٧٤٤ (د - ٥٤) المؤرخ في ٤ أيار/مايو ١٩٧٣ ، والقرارين ١٩٧٣ (د - ٥٩) ، و ١٩٧٤ (د - ٥٩) المؤرخين في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٥ ، و ٢٠٥٠ (د - ٦٢) المؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٧٧ ،

وان يدرك ما لأعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة من أهمية بالنسبة للنسبة تنسيق القوانين والأنظمة المتعلقة بنقل البضائع الخطرة ولمسألة وضع اتفاقية دولية بشأن نقل البضائع الخطرة ،

وان يحيط علما ببرنامج العمل للفترة ١٩٧٩ - ١٩٨١ الذي اقترحت له لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة في الفقرات ١١١ الى ١١٣ من تقريرها عن دورتها العاشرة (أ) ،
وان يحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام (ب) الذي يسترعي فيه أنظار المجلس الى تقرير لجنة الخبراء ،

- ١ - يحيط علما مع الارتياح بأعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة ؛
- ٢ - يحيط علما بالتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة عن دورتها العاشرة ؛

(أ) ST/SG/AC.10/4 ، و Add.1-4 .

(ب) E/1979/12 .

- ٣ - يرجـو من الأمين العام ، في ضوء محتويات تقرير لجنة الخبراء :
- (أ) أن يدمج في التوصيات المنقحة التي أعدتها لجنة الخبراء (ج) التعديلات الواردة في تقرير لجنة الخبراء عن دورتها العاشرة ، مع ادخال ما يترتب على ذلك من التغييرات اللازمة لزالة جوانب التناقض
- (ب) أن ينشر التوصيات بأفضل طريقة ممكنة لتحقيق فعالية التكاليف ، ويفضل أن تكون في شكل يتيح الرجوع اليها وتعديلها بسهولة ؛
- (ج) أن يدعم التوصيات في أسرع وقت ممكن على حكومات الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمنظمات الدولية المعنية الأخرى ؛
- ٤ - ويدعو حكومات الدول الأعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمنظمات الدولية المعنية الأخرى الى موافاة الأمين العام بالتعليقات التي قد ترغب في ابدائها على التوصيات المعدلة ؛
- ٥ - يحث حكومات الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية على أن تأخذ فـي اعتبارها توصيات لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة عند وضع القوانين والأنظمة الوطنية والدولية ؛
- ٦ - يرجـو من الأمين العام أن يعقد اجتماعات لجنة الخبراء وهيئاتها الفرعية ، وفقا لجدول الاجتماعات المقترح في الفقرة ١١٣ من تقرير اللجنة ، بقصد احراز تقدم مرض في تحقيق الانسجام بين القوانين والأنظمة المتعلقة بنقل البضائع الخطرة وكذلك في الدراسات حول امكانية صياغة اتفاقية دولية بشأن نقل البضائع الخطرة .

الجلسة العامة ١٨

١١ ايار/مايو ١٩٧٩